ان ما علم به المولف لا يكون طعنا على الامام البخاري بوجه وانما
يكون نقصان البخاري من هذا الحديث دليلا على صحة لانه يدل على ضربه
على ان قوله تقتله الفئة الباغية ليس فيه الا اثبات البغي لطائفة
معاوية وهذا ما يقوله اهل السنة فان عندهم ان الذين قاتلوا عليا
بغاة ظالمون لكن لا يكفرون ببغيهم وقد تقدم الكلام في ذلك
وقوله حتى قال الحميدي الخ لم يوجد عندي كتاب الحميدي في هذا الموضع
وفي مختصر الحميدي في مسند ابي سعيد الخدري لم يوجد ذلك قال فيه
وعن عكرمة قال قال لي ابن عباس ولابنه علي انطلقا الى ابي سعيد
فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو يعمل في حايط يصلحه
فاخذ رداءه فاحتبى ثم اقبل يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد
قال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار يحمل لبنتين لبنتين فراه النبي صلى الله
عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار يدعوهم الى الجنة
ويدعونه الى النار قال يقول عمار اعوذ بالله من الفتن وللبر قاني
والاسماعيلي ويح عمار تقتله الفئة الباغية انتهى بلفظه وعلى
تقدير ان يكون الحميدي قال ذلك فمعناه ان البخاري لم يذكر هذه
الزيادة في صحيحه مع شهرتها اما انه لم يقف لها اي لم يروها اصلا
او انها وقفت له اي رواها فحذفها اي من روايته التي انتهى
في صحيحه لغرض قصده بالحذف اي من اغراضه التي قصدها في عدم
ذكر بعض الاحاديث فيه وذلك لا يخل بالبخاري اذ تلوث
هذه الزيادة حكمها حكم الاحاديث التي لم يذكرها في صحيحه
وهو لم يلتزم في صحيحه ذكر جميع الاحاديث التي وقفت ويويد
ذلك

ذلك ما ذكرناه فيما تقدم من ان البخاري الف الصحيح من زهاء
ستمائة الف حديث فاختصر الى الغته منها وترك الباقي
لاعراض حديثية قامت عنده تقتضي اخطاء رتبة تلك
الاحاديث عما ذكره في صحيحه وليس المراد بالغرض ما زعمه
هذا المولف من الزيادة والنقصان فان ذلك من اعظم
البهتان وقوله ومما يويد ما ذكرناه الخ فيه ان الكتاب
المذكور وصاحبه مجهولان ومع ذلك لم يوجد هذا الكتاب
لينظر ما فيه ونقل مثل هذا عن كبير الرافضة حيث يقولون
ما يطمئن به على اهل السنة من كتب لا وجود لها او وجودها
نادر حتى لا يتراجع فيظهر افتراءهم على ان لفظة وقد كما
صرح بان صاحب هذه العبارة رافضي اذ اهل السنة
لا يصدر منهم في البخاري ومسلم الا الالفاظ المشعرة
بالمدح والثناء كما هو ظاهر واستدراك الحاكم على البخاري
بمسلم الاحاديث الواردة في فضائل علي التي ذكرها
ضعاف فضلا عن ان تكون صحاحا على شرطهما او شرط
احدهما وقد قال المحدثون قد يستدل الحاكم فيما استدركه
على الشيخين لاحتمال المنة قبل تنقيح المستدرك او لكونه
الف لغرض عدم وقد تغير حاله او ليتبرد ذلك ومن ثم تعقب
الذهبي كثيرا منه بالضعف والنكارة وقال ما ادري هل
غفيت عليه فاهو ممن جهل وان علم فهذه خيانة عظيمة
انتهى حتى بالغ المالكي في ذلك فقال لم ار في مستدرك

Copyright © King Saud University